

المحترمين

السادة أعضاء الهيئة الأساسية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

إشارة إلى الفقرة ١/٢ من المادة الثانية من القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر المعتمدة من مجلس إدارة الهيئة بالقرار رقم ٢/٣ و تاريخ ٢/١٢ الموافق ١٤٩٩/٩/١١ والمعدلة بقرار مجلس الإدارة رقم ٢/١٢ و تاريخ ١٤٢٨/٣/٢٧ الموافق ٢٠٠٧/٤/١٥م والتي تنص على " يجب على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسية المرخص لهم بمزاولة المهنة أو تقديم خدمات الزكاة وضريبة الدخل إكمال ثلاثة نقطه تعليم مهني مستمر لأخر ثلاث سنوات متالية، على أن يتم تعيئة النموذج المعتمد سنويًا وتقديمه للهيئة خلال شهر من انتهاء السنة الميلادية، ويتعين إلا تقل نقاط التعليم المهني المستمر لأي سنة عن خمس وستين نقطة" ، والفقرة ٢/٢ من المادة نفسها والتي تنص على " يجب على كل عضو من أعضاء الهيئة الأساسية غير المرخص لهم بمزاولة المهنة، وكل من اجتاز اختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ولم ينطبق لعضوية الهيئة، وكل موظف فني يعمل في مكتب محاسبة أو أي فئة أخرى يتم إلزامها بمتطلبات التعليم المهني المستمر خلافاً للفئات السابق ذكرها إكمال مائة وثمانين نقطة تعليم مستمر لأخر ثلاث سنوات متالية، على أن يتم تعيئة النموذج المعتمد سنويًا وتقديمه للهيئة خلال شهر من انتهاء السنة الميلادية، ويتعين إلا تقل نقاط التعليم المهني المستمر لأي سنة عن خمسين نقطة".

لذا نود التذكير باستكمال النموذج المعتمد عن عام ٢٠١٨م وارساله إلى الهيئة على البريد الإلكتروني **CPE@socpa.org.sa** خلال مدة لا تتجاوز تاريخ ٢٠١٩/١/٣١ وذلك لكل عضو من الأعضاء الأساسية وكل موظف فني في مكتب محاسبة، ويمكنكم الحصول على نسخة من القواعد المنظمة لبرنامج التعليم المهني المستمر والنموذج المعتمد لذلك على الرابط التالي:

<http://www.socpa.org.sa/Training-Course/Continuing-Education.aspx>

شاكرين لكم حسن تجاوبكم وتعاونكم.

وتقبلوا تحياتنا ،،،

الأمين العام

د. أحمد عبدالله المغامس



الرقم : 21931/2018
التاريخ : 1440/04/11
الموافق : 2018-12-18

21931

ج/خطاب للتعليم المهني المستمر

١